



الرقم: ٤٥٥ / ١٤/٣/٩
التاريخ: ٢٧ ربيع الأول ١٤٣٦ هـ
الموافق: ١٨ كانون الثاني ٢٠١٥ م

تعميم لشركات الصرافة المرخصة

تحية وبعد ،،،

لاحقاً لكتابنا رقم (٥٨٧٢/٧/٢/٩) تاريخ ٢٠٠٧/٦/٦ والمتضمن الشروط المقررة من مجلس إدارة البنك المركزي الموقر والمتعلقة باحتفاظ شركات الصرافة العاملة بحسابات بالعملة الأجنبية لدى بنوك خارجية (مرفق)، وأؤكد على ضرورة التقيد التام بما ورد في البند (٩) من كتابنا أعلاه والعمل على تزويد البنك المركزي بصورة عن الكشف الشهري لحركة حساباتكم المفتوحة بالخارج في موعد أقصاه نهاية الشهر التالي وعلى أن يتم تزويدنا بالمطلوب اعتباراً من شهر كانون الثاني/٢٠١٥ ، وبخلافه ستكون شركتكم عرضة لإيقاع العقوبات المنصوص عليها في قانون أعمال الصرافة رقم (٢٦) لسنة ١٩٩٢ والتشريعات الصادرة بمقتضاه.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

المحافظ

د. زياد فريز